

سنن ابن ماجه

655 - حدثنا محمد بن يحيى . حدثنا أبو الوليد وأبو النعمان . قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحرث عن عائشة .
 . (بخمار إلا حائض صلاة □ يقبل لا) قال A النبي عن - Y
 [ش (لا يقبل □ صلاة حائض إلا بخمار) في النهاية أي التي بلغت سن المحيض وجرى عليها القلم ولم يرد في أيام حيضها . لان الحائض لا صلاة عليها] . K صحيح